

تقييم دور أدوات الاستثمار الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - دراسة حالة - البنك الوطني الجزائري وكالة البيض 10-12

Evaluating the Role of Islamic Investment Instruments in Financing Small and Medium Enterprises - Case Study - National Bank of Algeria, El Bayadh Agency 10-12

د.محمد زهير قطاف*، د.هاجر بالقوراري

1 جامعة أحمد زبانة غليزان، mohamedzoheir.guettaf@univ-relizane.dz

2 جامعة أحمد زبانة غليزان، hadjer.belgourari@univ-relizane.dz

تاريخ النشر: 2024/01/31

Abstract:

Small and medium-sized enterprises (SMEs) have become critically important in the economies of both developed and developing countries, including Arab and Islamic nations. They play a pivotal role in achieving economic development and enhancing social progress by supporting employment policies. However, these enterprises face numerous challenges, including financing issues that hinder their growth and sustainability. This study aims to review the role of Islamic investment tools in meeting the financial needs of these enterprises within a framework consistent with

الملخص:

أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات أهمية بالغة في اقتصادات الدول المتقدمة والنامية، وكذلك الدول العربية والإسلامية، حيث تلعب دوراً حاسماً في تحقيق التنمية الاقتصادية وتعزيز التنمية الاجتماعية من خلال دعم سياسات التشغيل. ومع ذلك تواجه هذه المؤسسات العديد من التحديات، بما في ذلك مشكلة التمويل التي تعوق تطورها واستمراريتها. تسعى هذه الدراسة إلى استعراض دور أدوات الاستثمار الإسلامية في توفير الاحتياجات المالية لحجم هذه المؤسسات في إطار يتناسب مع تعاليم الشريعة الإسلامية، حيث توصلنا من خلال دراستنا إلى أن التمويل المصرفي الإسلامي يعد الخيار الأنسب بسبب مرونته وسهولة إجراءاته، مما يبرز أهمية تبني الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي من خلال تفعيل دور أدوات الاستثمار الإسلامية.

Islamic Sharia. Our research has concluded that Islamic banking finance is the most suitable option due to its flexibility and ease of procedures, highlighting the importance of adopting Islamic banking within the banking system by activating the role of Islamic investment tools.

Keywords: Small and Medium-sized Enterprises (SMEs), Islamic Investment Tools, National Bank of Algeria

كلمات مفتاحية: مؤسسات صغيرة ومتوسطة، أدوات الاستثمار الإسلامية، البنك الوطني الجزائري

مقدمة:

لم تستطع البنوك التجارية توفير التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لرفض زبائنها التعامل معها باعتبارها بنوك ربوية من جهة وكذا لعدم قدرتها على توفير ضمانات كافية التي تشترطها من جهة أخرى مما أدى المشرع الجزائري الى وضع مجموعة من القوانين والتنظيمات للصيرفة الإسلامية والترخيص بفتح نوافذ إسلامية في البنوك والتي اثبتت نجاحها من جميع الاصعدة. وتقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور المحرك في اقتصاديات الدول وذلك نتيجة مساهمتها في خلق مناصب العمل حيث تعتبر هذه المؤسسات قوة المحركة لمختلف فروع الانتاج وقد عرفت السياسات الاقتصادية في الجزائر تحولات عميقة بداية التسعينات الى حد اليوم فقد اعطت اهتماما كبيرا في هذا المجال من اجل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال التمويل الإسلامي الذي يهدف الى توفير التمويل اللازم لهذا النوع من المؤسسات اضافة الى انشاء وكالات الصيرفة الإسلامية لدعم هذه المؤسسات ويعمل كقوة دافعة للابتكار في القطاع المالي مزودا هذه المؤسسات بالقدرة على تحقيق

الاستقرار المالي والتوسع في الأسواق، إضافة إلى ذلك فإن التعاملات المالية التي تجرى ضمن إطار الشريعة الإسلامية تضيف عنصر الثقة والمصداقية إلى العلاقات بين البنوك والعملاء، مما يشجع على زيادة الاستثمارات وبني الاقتصاد الكلي.

الإشكالية

وبناء على ما سبق تطرح الإشكالية الرئيسية كالآتي:

كيف يمكن لأدوات الاستثمار الإسلامية أن تعزز دورها كأداة فعالة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعم النشاط الاقتصادي؟

ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيسي مجموعة من الأسئلة الفرعية:

- ما هي الصيغ التمويلية الموجهة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟
- ماهي أهم أدوات الاستثمار الإسلامية شائعة الاستخدام في البنك الوطني الجزائري؟
- كيف تتم عملية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق البنك الوطني الجزائري (وكالة الصيرفة الإسلامية)؟

الفرضيات

- تتمثل أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحريك العجلات الاقتصادية وتحقيق التنمية الاقتصادية.
- تتمثل صيغ تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المراجعة المضاربة والمشاركة والاجارة وبيع السلم والاستصناع .
- تتم عمليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق نافذة البنك الوطني الجزائري من خلال صيغ التمويل الإسلامية .

أهداف الدراسة

تهدف الدراسة الى ما يلي :

- تسليط الضوء على النوافذ الإسلامية و الصيغ التي تتعامل بها.
 - تشجيع الأشخاص الراغبين في انشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة.
 - التعرف على التمويل الصيرفة الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.
- منهج الدراسة :

تعتمد هذه الورقة البحثية على كل من المنهج الوصفي الذي يعتمد على جميع المعلومات والبيانات التي تساعد على وصف دقيق للمشكلة محل الدراسة، وكما اعتمدنا على دراسة حالة من خلال ربط الجانب النظري بالجانب التطبيقي حيث اعتمدنا عليه لأنه يتوافق مع طبيعة الدراسة والذي يضم اسقاط ميداني على البنك الوطني الجزائري وكالة الصيرفة الإسلامية لولاية البيض.

أولا. النوافذ الإسلامية وعلاقتها بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

3. مفهوم ونشأة النوافذ الإسلامية:

وردت عدة تعاريف الا أنه يوجد تباين بين هاته التعاريف فقد وردت على أنها الأقسام التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية، ومنهم من عرفها بالفروع التي تنتمي الى المصارف الربوية وتمارس جميع أنشطة المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية..Aucune source spécifiée.

4. خصائص النوافذ الإسلامية :

تتميز النوافذ الإسلامية بمجموعة من الخصائص تتمثل فيما يلي: Aucune source
:spécifiée.

- استبعاد التعامل بالفائدة: اهم خاصية يتميز بها البنك الإسلامي عن غيره من البنوك التقليدية انه لا يتعامل بالفائدة ايا كانت اشكالها أخذ او عطاء، ظاهرة أو مخفية، ثابتة أو متحركة، وهذا استنادا إلى المبادئ الشريعة الإسلامية
- استثمار في المشاريع الحلال: يلتزم البنك الإسلامي بتطبيق احكام الشريعة الإسلامية في كافة معاملته المصرفية والاستثمارية، ولهذا يرفض المتاجرة بأمواله، حيث يقوم بتوظيفها في تحريك النشاط الاقتصادي اعتمادا على اقتسام الأرباح والخسائر.

- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية: بحيث يراعي الجانبين عن طريق تمويل المشاريع الاقتصادية ذات المردودية والكفاءة الإنتاجية التي تعود بالنفع على الأمة الإسلامية، وبالتالي تحقق التنمية الاجتماعية الشاملة.

5. تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشريع الجزائري:

وقد كان تعريف ذلك بناء على ما نص عليه القانون رقم 17/02 مؤرخ 11 ربيع لثاني 1438، حيث عرفت بالمادة 05 كالاتي: " تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات:

- تشغل من واحد إلى مائتين وخمسين شخص.
- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة ملايين دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار دينار جزائري.
- تستوفي معيار الاستقلالية.
- كما ميز المشرع الجزائر بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المواد 08 و 09 و 10 على التوالي.

الجدول رقم 01: يوضح تصنيف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المعيار	عدد العمال	للمؤسسات المتوسطة	مجموع الميزانية (مليون دينار)
المؤسسات الصغيرة	01-09	أقل من 40 مليون دينار جزائري	أقل من 20
المؤسسات الصغيرة	10-49	من 40 إلى أقل من 400	400 إلى أقل من 4000
للمؤسسات المتوسطة	50-250	من 20 إلى أقل من 200	200 إلى أقل من 1000

المصدر: التشريع الجزائري القانون رقم 17/02 مؤرخ 11 ربيع لثاني 1438

6. خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بجملة من الخصائص على النحو التالي:

- **سهولة التأسيس (النشأة):** ويرجع هذا الأمر إلى انخفاض مستلزمات رأس المال المطلوب لإنشائها نسبياً، حيث أنها تستند في الأساس إلى جذب وتفعيل مدخرات الأشخاص من أجل تحقيق منفعة أو فائدة.
- **الاستقلالية في الإدارة:** فعادة ما يكون مالك المنشأة هو مديرها وهذا ما يجعلها أكثر جذباً للاستثمارات الصغيرة، إذ يتولى بنفسه العمليات الإدارية والفنية والمالية للمشروع.
- استثمار وفق العقود التمويلية المشروعة، كالشاركة، المضاربة، الايجار، الاستصناع
- استثمار في الأنشطة والسلع والمنافع المباحة شرعاً.
- تقوم بالتمويل قصير ومتوسط الأجل مع أخذ هامش ربح
- **7. الخدمات التي تقدمها الصيرفة الإسلامية:**
تقوم الصيرفة الإسلامية بتقديم خدمات
- **الحساب الإسلامي الجاري:** وهو حساب يتيح لأصحابه حفظ أموالهم في البنك مع إمكانية سحبها أو سداد أي التزام مالي عليهم في أي وقت
- **حساب التوفير الإسلامي:** وهو حساب يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية يحتوي أموالاً أوكلها أفراد إلى البنك قصد استثمارها في تمويل إسلامية
- **حساب التوفير الإسلامي للشباب القصر:** وهو حساب يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية يمكن أولياء الأطفال دون السن القانونية من تسييره
- **حساب التوفير الإسلامي غير المقيّد:** وهو حساب لأجل يخضع لمبدأ المضاربة الذي يركز على تقاسم الخسائر والأرباح، يسمح من خلاله صاحب الحساب للبنك باستثمار المبلغ المودع

ثانياً. دراسة حالة ملف مقدم لطلب التمويل على مستوى وكالة ولاية البيض

يتمثل موضوع العقد الحالي، بالنسبة للمؤجر (البنك) بتحديد مبلغ الايجار للمستأجر، للمعدات المطلوبة على سبيل استغلالها كمعدات و آلات صناعية، يتم تسقيف مبلغ الاجارة بقيمة 7000000 دج مع احتساب كل الرسوم.

يقوم ضمان هامش الجدية المشروط من قبل المؤجر (البنك) على أساس ثمن البيع المشار اليه في الفاتورة. وتحدد المدة القصوى للتمويل (اجارة معدات) بخمس سنوات 05.

1. خصائص المعدات:

يؤجر البنك (المؤجر) من المستأجر المعدات المطلوبة وفق الخصائص التالية

آلة تحويل بلاستيكي الى مادة خام

آلة استخراج المادة خام إلى منتج نصف مصنع

آلة طباعة الملصقات خاصة بالمنتج النهائي

2. مدة الايجار:

تحدد مدة الايجار ب.60. شهرا، أي (خمسة سنوات) اعتبارا من تاريخ التسليم.

3. مبلغ الايجار:

اتفق الطرفان على أن يتم تحديد مبلغ الايجار بقيمة 7000000 دج مع احتساب جميع الرسوم (سبعة ملايين دينار جزائري)، ووفق ما تم الاتفاق عليه المرفق بهذا العقد و الذي يشكل جزءا لا يتجزأ منه، بحيث يتعين على المستأجر تسديد مبالغ أقساط الإيجار المستحقة وذلك عند حلول آجال كل قسط

4. كيفية السداد:

بعد خصم مبلغ هامش الجدية، يقبل المستأجر بتسديد مبلغ الإيجار الموافق لكل ثلاثة أشهر من خلال الخصم المباشر من حسابه المفتوح باسمه على مستوى البنك الوطني الجزائري، يوافق مبلغ الإيجار مبلغ شراء المركبات/المعدات مع زيادة هامش الربح المتفق عليه والذي يمتد على طول فترة التمويل المتفق عليها. يتعين على المستأجر فضلا عن ذلك، اكتتاب سند لأمر إجمال لفائدة المؤجر بقيمة المبلغ الإجمالي للإيجار المستحق.

5. كيفية التملك:

في حالة اختيار المستأجر تملك العين المؤجرة له فإن البنك يقوم بتملكه إياها بثن رمزي مقدر ألف دينار جزائري (1000 دج) وذلك بعد تسديده آخر قسط متفق عليه. يتم إعداد عقد بيع منفصل لتمليك العين المؤجرة من طرف البنك لفائدة المستأجر.

6. مكونات ملف التمويل:

أ. الوثائق الإدارية والقانونية:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للزبون.
- شهادة الميلاد وشهادة الإقامة للمرقي أو المسير .
- نسخة من بطاقة التسجيل الضريبي.
- نسخة من السجل التجاري مصادق عليها من طرف المركز الوطني للسجل التجاري، أو رخصة الاستغلال للأنشطة المنظمة.
- نسخة من قانون الشركة الذي تمّ تحديثه ومحضر تعيين وتفويض سلطة المسير .
- نسخة من عقد ملكية المحل الذي يضم النشاط أو عقد الإيجار المعمول به .

ب. الوثائق التجارية:

الفاتورة (الفواتير) الأولية جديدة للتجهيزات (المعدات) التي سيتم الحصول عليها، باسم البنك نيابة عن المستأجر.

ج. الوثائق المالية:

- الميزانيات والأرصدة الضريبية و TCRS والملاحق الثلاث السنوات المالية (03) الأخيرة التي تمت الموافقة عليها من قبل مديرية الضرائب أو إقرار المعدل الثابت (للمهنيين الذين لا يقدمون ميزانية عمومية)
- تقرير محافظ الحسابات لآخر سنة مالية مغلقة .
- نسخة من قرار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مع قائمة التجهيزات التي سيتم اقتناءها، إن وجدت.
- استخراج شهادة الضرائب وتحديث شهادة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء وشهادة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء وشهادة الصندوق

الجدول رقم 02: جانب الأصول والخصوم:

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على وثائق البنك

الجدول رقم 03: الدراسة المحاسبية للمشروع:

المبالغ	الخصوم	المبالغ	الاصول
142 186 600	الاموال الخاصة راس المال	70 609 000	الاستثمارات
		69 108 000	اراضي
		85 498 000	مباني
	ديون	1 723 000	معدات و ادوات
107 366 400	قروض بنكية	22 615 000	تجهيزات و مكتب
			معدات نقل
249 553 000	مجموع الخصوم	249 553 000	مجموع الاصول

**تقييم دور أدوات الاستثمار الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - دراسة حالة
- البنك الوطني الجزائري وكالة البيض 10-12**

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على وثائق البنك

اصول	السنة الاولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
مصاريف اعدادية	69 108 000	69 108 000	69 108 000	69 108 000	69 108 000
مباني	70 609 000	70 609 000	70 609 000	70 609 000	70 609 000
اراضي	85 498 000	85 498 000	85 498 000	85 498 000	85 498 000
معدات و ادوات	22 615 000	22 615 000	22 615 000	22 615 000	22 615 000
معدات نقل	-15 569 000	-31 138 000	-46 707 000	-62 276 000	-77 845 000
اهتلاك					
الاستثمارات					
زبائن	1 720 000	1 892 000	2 081 000	2 289 000	2 518 000
حسابات بنكية	20 798 000	22 740 720	27 918 440	36 616 160	49 109 880
صندوق	50 000	60 000	80 000	85 000	86 000
النتيجة(خسارة)					
مجموع الاصول	254 829 000	241 384 720	231 202 440	224 544 160	22 169 880
الجدول رقم 04: جدول حسابات النتائج					
	السنة الاولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
مبيعات	172 000 000	189 200 000	280 120 000	228 932 000	251 825 000
البضائع					
البضائع المستهلكة	137 000 000	151 360 000	166 496 000	183 146 000	201 460 000
خدمات	800 000	880 000	968 000	106 5000	117 2000
ضرائب و رسوم	3 580 000	3 938 000	4 332 000	4 765 000	5 241 000
مصاريف متنوعة	700 000	770 000	847 000	932 000	1 025 000
نتيجة الاستغلال	4 978 000	7 999 000	11 258 000	14 777 9000	18 588 000
النتيجة الصافية	4 978 000	7 999 000	11 258 000	14 779 000	18 588 000
القدرة على التمويل الناتي	20 547 000	23 568 000	26 827 000	30 348 000	34 157 000

المصدر : من اعداد الباحث بالاعتماد على وثائق البنك

7. التحليل:

راس المال العامل:

راس المال العامل = الموارد الدائمة - الاستخدامات المستقرة

من خلال الجدول نلاحظ أن المشروع يحقق رأس مال موجب خلال السنوات الخمس وهذا مؤشر جيد مبدئياً ويشير الى أن الموارد الدائمة قد غطت بالكامل الاستخدامات المستقرة وسجلت فائضا "هامش أمان" موجه لتمويل الاستخدامات الجارية، وهذا مؤشر جيد يدل على الاستقلالية المالية للمشروع وملائمتها.

احتياج راس المال العامل

احتياج راس المال العامل = استخدامات الاستغلال - موارد الاستغلال

احتياج راس المال العامل موجب وفي تزايد ولكنه دائما أقل من راس المال العامل ونسبة الزيادة في راس المال العامل أكبر من نسبة زيادة احتياج راس المال العامل أي أن المشروع قادر على تغطية احتياجات التشغيل وهو كذلك مؤشر جيد بالنسبة للمشروع.

تقييم المشروع وقرار الوكالة:

يمكن اعتبار أن من خلال القراءة التحليلية للوضعية المالية للمشروع والنسب المالية التي تم حسابها

السياسة المالية المنتهجة من طرف صاحب المشروع (تقديريا) مقبولة.

- بالنسبة للقيمة المضافة فقد اتضح من خلال تزايدها الطردي أن حالة المشروع يمكن أن تتحسن من سنة الى أخرى خلال السنوات التقديرية المدروسة وهذا يعني مزيدا من القدرة المالية على الوفاء بالديون وكذلك الاستقلالية المالية.

- بالنسبة للنسب المالية فنسبة تغطية الاستخدامات المستقرة تشير الى أن المشروع في أمان وتجنبه مختلف المخاطر.

خاتمة:

باعتبار أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا هاما في الاقتصاد ومن خلال خصائصها الاقتصادية، فهي أيضا من الاهتمامات المشتركة للاقتصاديين اليوم، ولكن على الرغم من الدور الفعال الذي تلعبه المؤسسات، إلا أنها تواجه العديد من المشاكل. فالتمويل هو المشكل الرئيسي، إذ أن مواردها الذاتية غير كافية لتمويل أنشطتها لقد كان في صراع مع المؤسسات المصرفية الأصغر حجما

لأنها لا تملك المعلومات التي يجب عليها تقديمها عند التقدم بطلب للحصول على القروض. ومن ناحية أخرى نجد أن نظام التمويل الإسلامي يختلف جذريا في مبادئه التي يقوم عليها أو من خلال طرق الذي يتم بها التمويل، لأن صيغة التمويل الإسلامي تتناسب مع خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك في إطار محددات تتمثل بشكل رئيسي في النهج القانوني، والضمانات، وكفاءة العملاء، ووضع المشروع ووضعية تمويل البنك للمشروع.

اختيار الفرضيات:

اختبار الفرضية الأولى: تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات أهمية كبيرة سواء من حيث اقتصاديا أو اجتماعيا من خلال:

- توفير مناصب شغل والتقليل من معدلات الفقر.
- جذب المدخرات المحلية كونها لا تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة لإنشائها.
- اختبار الفرضية الثانية: توجد عدة صيغ للتمويل الاسلامي توفرها النوافذ الاسلامية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عكس التمويل التقليدي الذي يعتمد على القروض الربوية والتي تتمثل في المراجعة المضاربة المشاركة، بيع السلم بيع الاستصناع التمويل بالإيجار التمويل بالمساقاة و التمويل بالمزارعة.
- اختبار الفرضية الثالثة: تعتبر النافذة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري آلية استراتيجية لجذب العملاء الذين يفضلون المعاملات وفق الشريعة الإسلامية وأثبتت نجاعتها خاصة في منتج السيارة العقار وكذا التجهيزات

نتائج الدراسة :

وعلى ضوء دراستنا بشقيها النظري والتطبيقي فتوصلنا الى نتائج التالية:

- يفتقر قطاع التمويل الإسلامي في الجزائر إلى إطار قانوني شامل ينظم إنشاء وتنظيم ورقابة البنوك الإسلامية، على الرغم من وجود قانون المالية الإسلامية.
- يُتيح تنوع أدوات التمويل الإسلامي تلبية احتياجات مختلف العملاء بشكل أفضل، حيث يُقدم خيارات متنوعة تتناسب مع مجالات عملهم وخصائصهم.

- لا يزال التمويل الإسلامي في الجزائر يواجه صعوبات تعيق نموه بالوتيرة نفسها التي يشهدها التمويل التقليدي، وتعود هذه الصعوبات إلى جملة من المعوقات المرتبطة بالعمل المصرفي في السوق الجزائرية

التوصيات:

- إنشاء هيئة شرعية لمراقبة ومتابعة عمل النواذ الإسلامية في البنوك التقليدية أمر ضروري
- من الضروري فصل رأس المال التقليدي عن التوافد الإسلامية مع ضمان استقلاليتها على الصعيدين المحاسبي والمالي، وذلك منعاً لأي اختلاط بينهما، تماشياً مع أحكام المادة 17 من القانون رقم 02-20 التي تنص على الفصل التام بين المحاسبة الخاصة بالشباك الإسلامي.
- فصل النواذ الإسلامية عن نظيرها في الهيكل التنظيمي للبنك، مع الحرص على استقلاليتها التامة عن الهياكل الأخرى، وفقاً لأحكام المادتين 17 و18 من القانون رقم 02-20.

قائمة المراجع:

1. الحضيبي محسن أحمد . (1995). البنوك الإسلامية. إترك للنشر والتوزيع.
2. الكفراوي عوف محمود . (1997). البنوك الإسلامية. مركز الإسكندرية للكتاب.
3. فضل المولى نصر الدين. (1985). المصارف الإسلامية. دار العلم للطباعة والنشر.
4. الموقع الرسمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية . (2023) .
5. الناصر، س . (s.d.). علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة.
6. اوراغ، ا & مسعود فلوسي . (s.d.). التمويل التجاري في شبائيك الصيرفة الإسلامية. مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية.
7. تطورات التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم. (2018). تم الاسترداد من اتحاد المصارف الإسلامية: <http://www.uabonline.org/ar/research/financial/>

8. دور الحوكمة في تحسين الأداء المالي للمؤسسات بين تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية. (2014). جامعة الوادي.
9. سليم موساوي. (2018). المصرفية الإسلامية في الجزائر. مجلة الشريعة والاقتصاد.
10. سيساني، م &، اساعيل بن قانة. (s.d.). افاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة للتجربة الجزائرية. المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية.
11. شريقي عمر. (2014). دور هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية.
12. شوارح، ح. (s.d.). الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية. مجلة العلوم الاقتصادية.
13. صليحة، ل. (2017). التأمين ودوره في التنمية الاقتصادية. مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي. خميس مليانة، الجزائر.
14. كداتسة عائشة. (2017 / 2018). اثر تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية على قائمة المركز المالي للمؤسسات المصرفية. كلية العلوم الاقتصادية التسيير العلوم التجارية ، الجزائر.
15. محسن أحمد الخضيرى. (1995). البنوك الإسلامية. الطبعة الثانية. إيتراك للنشر والتوزيع.
16. موسى عمر مبارك حسين محمد. (2009). محاسبة المصارف الإسلامية. دار المسيرة للنشر والطباعة.